

ان وقع الكسر على فريق واحد وكانت السهام ^{بثلاثين} رؤس الفريق
 المكسر عليه كام وخمسة اعمام فا ضرب عدد رؤسهم في اصل
 المسئلة او في مبلغه بالعول ان عالت يحصل المطلوب ففي
 المثال اضرب عدد الاعمام وهو خمسة في اصلها ثلاثة فتع
 من خمسة عشر وفي زوج وثلاثة اجوات للابوين اصلها ستة
 ونقول الى سبعة ثلثة للزوج ^{ثلاثة} صححة منقسمة عليه واربعة
 للاجوات ثبات عدد دهن فا ضرب وهو ثلاثة في مبلغها بالو
 وهو سبعة فتع من احدى وعشرين للزوج تسعة ولكل ائت
 اربعة وان كانت السهام توافق رؤس الفريق فارد الفريق
 الموافق الى وفقه واضربه في اصل المسئلة ان كان المكسر
 عليه فريقا واحدا يحصل المطلوب كام وستة اعمام اصلها
 ثلاثة لانه سهم صحيح منقسم عليها ويفضل سهمان على ستة
 اعمام لا يفتسمان عليهم فوافقان عددهم بالصف فارد
 عدد رؤسهم الى وفقه الثلاثة واضربه في اصلها فتع من
 تسعة وفي زوج وعشرين اختلا اب اصلها ستة ونقول

الى سبعة ثلاثة للزوج منقسمة عليه واربعة للاجوات لا
 تنقسم عليهن ونوافق عدد دهن بالربع فارد عدد دهن
 الخمسة واضرب الخمسة في مبلغ اصلها بالعول وهو
 سبعة فتع من خمسة وثلاثين وقوله او اكثر باقى حكه
 عقبة فاك رحمه الله وان ترى الكسر على اجناس
 فاقها في الحكم عند الناس ^{تختصر في اربعة اشياء} يعرفها
 الماهر في الاحكام مماثلين بعدك مناسب ^{وبعد موافق}
 مصاحب ^{والرابع للباين الخالف} يثبتك عن تفصيلين القار
 اقول اذا وقع الكسر على اكثر من صنف واحد بان الكسر
 على كل فريقين او اكثر نعيبه وهو قوله وان ترى الكسر
 على اجناس فانظر الفريق الذي بنيانه سهامه تحفظه كاملا
 والفريق الذي توافقته سهامه رده الى وفقه وتحفظ او
 فقه ثم تنظر في المحفوظين او في محفوظين من المحفوظات
 فاحواها مختصرة في اربعة اشياء انما ان يكون مماثلين
 وهما المتساويان الخمسة وخمسة وانما ان يكونا متساويين

تختصر في اربعة اشياء يعرفها الماهر في الاحكام مماثلين بعدك مناسب

ط